رابط المادة على منصة باحث

3243 - حكم أخذ المرأة من مال زوجها بدون علمه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول اختنا انا اخذت نقودا من زوجي دون علمه وكان اذا طلبتم منه شيئا لا يعطيني. واحيانا احتاج بعض اللوازم للبيت وللملابس وما اشبه ذلك. رغم ان بسيطة جدا واحتاج ايضا لبعض الهدايا اردها للناس الذين يهدون الي وعندما ناقشت زوجي ذات مرة - 00:00:00

سمح لي وقال اذا اخذت شيئا معقولا فاني لا امانع وخذي ما تريدين من الدولاب حينئذ بدأت اتصرف كما امرني جزاكم الله خيرا لكني اسأل عن المرات الماضية وجهوني جزاكم الله خيرا - 00:00:25

اما بعد الاذن فالامر واضح والحمد لله. الحمد لله. لما الحمد لله الامور معقولة من غير اسراف ولا تبذير. طيب هذه امانة والواجب عليك اداء الامانة التصرف تصرفا شرعيا معقولا ليس فيه انصاف ولا تمديد - 00:00:46

اما الاول في البيت فلا بأس الاولاد حدث ضعيف فلا بأس تستهتر فيه انت واجبة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان لا يعقل ان نقع ما يكفيني ويكسبني - 00:01:08

الا بعثوا مهب اهل العلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذي مماثل بالمعروف ما يكفيك ويكفي منك النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأة تأخذ من مال زوجها من - 00:01:38

في حاجة في البيت هذه الاولاد لكن ليس لها ان تبذر او تسرف. مم. ولكن تأخذ المعقول من جيبه يسده بدون علمه لا بأس في هذا البيت من دون اسراف ولا تنفيذ ولو لم يعلم. هذا هو الصواب. بارك الله فيكم جزاكم الله خير الجزاء - 00:01:55